رابط المادة على منصة باحث

مقاطع مفيدة

كيفية وضوء وغُسل من منعه الأطباء من المضمضة

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم رحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته يقول من منع الاطباء من المضمضة فماذا يفعل في الوضوء والغسل الجمهور يقولون انه يتوضأ وما لم يستطع من الوضوء - 00:00:00

وهو يغسل ما استطاع وما لم يستطعه يتيمم عنه. اختلف متى يتم؟ هل يتيمم في محل هذا العضو او له ان يتيمم قبل الوضوء او يتيمم بعد الوضوء وانه لا ترتيب بين الوضوء والتيمم وهذا هو الصحيح على هذا القول وهو قول الجمهور - 00:00:22

لكن جمهور اختلفوا في ترجيل لكن الصحيح انه لا ترتيب بين الوضوء والتيمم فلهاب على هذا لو تيمم ثم توظأ دون المظمظة او توظأ ثم تيمم بعد ذلك بعدما فرضوه الصحيح انه لا بأس لانه المقصود هو التيمم مكان ما ترك من الوضوء والموضوع. هذا قول القول الثاني وقول - 00:00:43

ابي حنيفة ومالك انه لا يجمع بين الوضوء والتيمم لان الله سبحانه يقول فلم تجدوا ماء فتيمموا فكيف يجمع بين الطهارتين هذا اقوى واقرب وقالوا اذا كانت الاعضاء التي تغسل اكثر - 00:01:05

فانه يقوم بهذا بالماء فيغسل اعضاء مثل في هذه المسألة انه يتوضأ في جميع الاعضاء الا المظمظة. المظمظة ينفع يتوضأ يتوظأ دون المظمظة دون المظمظة والمظمظة في هذه الحال ما دام انه لا يستطيع فاتقوا الله تسقط عنه - 00:01:26

انه لا شيء عليه ولا يجمع بين الوضوء والتيمم. لانه لا دليل على الجمع لان التيمم لا يشرع الا عند عدم القدرة فلم تجدوا عدم وجدان عدم الوجود هنا المراد به اما العدم الحقيقي وهو العدم الحسي للماء ما عندها ماء - 00:01:54

او العدم الحكم وهو وجود الماء لكنه لا يقدر عليه مثل هذه الصورة. انه لا يقدر على استعمال خشية الظرر الذي منعه منه طبيب وهذا كله اذا قيل انها ان المضمومة واجبة وهي كذلك واجبة - 00:02:15

على الصحيح خلافا للجمهور جمهور يقول المضمضة لا تجب والحنابلة يقولون يجب مضمضة والاستنشاق في الوضوء والغسل. والاحناف قالوا الاستنشاق يجب في الوضوء والغسل والمضمضة لا تجب لا في الوضوء الغسل. فهي ثلاثة اقوال والصواب - 00:02:30

وجوبهما في الوضوء والغسل اه كما تقدم القول الثاني والمالكية وانه لا يجمع بينهما وان احتاط وتيمم على هذا القول فلا بأس. وحجتهم حديث جابر المشهور حديث الذي اوصي بصاحب الشجة والحديث معروف ومشهوره ضعيف الحديث. الحديث ضعيف ذكر الجمع بين التيمم - 00:02:51

الاغتسال جاء بينهما ضعيف. الجمع بينهما ضعيف. والحديث لا يصح بهذا التمام - 00:03:21